

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١١٣٣ لسنة ٢٠١٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ جنوب سيناء ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض ملك الدولة بمساحة ٩٩, ٣٢٦٣ م^٢ الكائنة بمدينة شرم الشيخ -

محافظة جنوب سيناء، لصالح مديرية الأمن، بالمجان، لإقامة كمين شرم الشيخ القديم عليها،

وحدود الأرض كما يلى :

الحد البحرى : أرض ملك المحافظة بطول ٧٩, ٤٩ م .

الحد القبلى : حرم طريق أسفلت بطول ١٧, ٦٥ م .

الحد الشرقى : حرم طريق مؤدى إلى الحرفية بطول ٥, ٥٢ م .

الحد الغربى : أرض ملك المحافظة بطول ١٥, ٥٩ م .

وفقاً للرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار والكروكى المرفق فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٧ رجب سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ١٤ أبريل سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

